

126173 - إلى متى يستمر القنوت في الصلوات عند النازلة؟

السؤال

بعض الأئمة يقنت عند النوازل يوماً أو يومين ثم يتركه ، فما هو الوقت الذي ينبغي الاستمرار على الدعاء فيه عند النوازل ؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

القنوت في الصلوات المفروضة مشروع عند وجود سببه - وهو النازلة تنزل بالمسلمين - فما دامت النازلة موجودة فإنه يقنت لها ، فإذا زال السبب ترك القنوت ؛ لأن النبي صلى الله عليه وسلم استمر شهراً يقنت على المشركين ، ودعا للمسلمين المستضعفين في مكة ، ثم ترك القنوت لما زال سببه بقدوم من قنت لهم ، كما يدل على ذلك حديث أبي هريرة رضي الله عنه: **أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَنَتَ شَهْرًا إِذَا قَالَ : سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمَدَهُ ، يَقُولُ فِي قُنُوتِهِ: (اللَّهُمَّ أَنْجِ الْوَالِدَ بْنَ الْوَالِدِ ، اللَّهُمَّ نَجِّ سَلْمَةَ بْنَ هِشَامٍ ، اللَّهُمَّ نَجِّ عِيَّاشَ بْنَ أَبِي رَبِيعَةَ ، اللَّهُمَّ نَجِّ الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ، اللَّهُمَّ اشْدُدْ وَطْأَتَكَ عَلَى مُضَرَ ، اللَّهُمَّ اجْعَلْهَا عَلَيْهِمْ سِنِينَ كَسَنِي يُوسُفَ)** ثم ذكر أبو هريرة رضي الله عنه أنهم نجوا من أيدي الكفار ، وقدموا المدينة ، فترك الرسول صلى الله عليه وسلم الدعاء لهم . رواه مسلم (675).

قال ابن القيم : " إنما قنت عند النوازل للدعاء لقوم ، وللدعاء على آخرين ، ثم تركه لما قدم من دعا لهم ، وتخلصوا من الأسر ، وأسلم من دعا عليهم وجاءوا تائبين ، فكان قنوته لعارض ، فلما زال ، ترك القنوت " انتهى .

" زاد المعاد " (1/272) .

وإذا استمرت النازلة ولم تزل ، كاحتلال العراق مثلا ، أو احتلال فلسطين ، فقد ذكر الشيخ ابن عثيمين رحمه الله أنه يمكن أن يقال هنا : إنه يدعو شهراً ثم يتركه .

والله أعلم .